

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٧٤ / الهيئة المدنية / عمل / ٢٠٢٦
التسلسل : ٩٤



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية / عمل في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١/٥ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعي /
المميز عليه / المدعي عليه / المدير المفوض لشركة
وكيله المحامي /
للتجارة العامة إضافة لوظيفته

ادعى المدعي بواسطة وكلاؤه لدى محكمة عمل بغداد الرصافة بانه سبق وان تعاقد مع شركة المدعي عليه وبراتب شهري مقداره (ثلاثة ملايين دينار) الا ان المدعي عليه قام بانهاء خدماته دون سابق انذار، لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم باعادته للعمل وصرف رواتبه من تاريخ الانهاء لغاية الإعادة الفعلية والزامه بتسديد اشتراكات الضمان وتحميلة الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة. أصدرت محكمة الموضوع بالعدد (٦٩٨/عمل/٢٠٢٥) وبتاريخ (٢٠/١١/٢٠٢٥) حكماً حضورياً برد دعوى المدعي وتحميلة الرسوم والمصاريف واتعاب محاماة وكيله المدعي عليه مناصفة. ولعدم قناعة المدعي بالحكم طعن به تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضة وكيله المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/١٧.

القرار / لدى التدقيق والمداولة، وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية ليذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون للأسباب التي استند اليها ذلك ان الثابت من الوقائع وأدلة الدعوى ان الحكم الصادر من محكمة العمل جاء تطبيقاً سليماً لأحكام القانون وان الطعن التمييزي غير وارد قانوناً قرر رده وتصديق الحكم المميز وصدر القرار استناداً لأحكام المادة (١٦٨/ثالثاً) من قانون العمل رقم (٣٧ لسنة ٢٠١٥) بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٥ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

